المحاضرة الخامسة: الجريمة المعلوماتية

تمهيد:

تعد الجريمة المعلوماتية من المواضيع الأكثر انتشاراً على المستوى الدولي والاقليمي والمحلي. فلقد أخذت هذه الجريمة, باعتبارها نتاج الاستخدام السلبي للتكنولوجيا وما يتصل بها من تقنيات, حيزاً كبيراً من الاهتمام بهذا الجانب وذلك لجسامة الاثار الناشئة عن هذه الظاهرة الحديثة نوعاً ما وفي جميع مجالات الحياة .

1-ماهية الجريمة المعلوماتية وتعريفها:

تعددت التعريفات التي تناولت الجريمة المعلوماتية، ويرجع ذلك إلي الخلاف الذي أثير بشأن تعريف هذه الجريمة ومن قبلها تعريف المعلومة ذاتها, فالجرائم المعلوماتية هي صنف جديد من الجرائم, ذلك أنه مع ثورة المعلومات والاتصالات ظهر نوع جديد من المجرمين انتقلوا بالجريمة من صورتها التقليدية إلى أخرى إلكترونية قد يصعب التعامل معها. بداية لابد أن نشير إلى أنه لا يوجد مصطلح قانوني موحد للدلالة على الجرائم الناشئة عن استغلال تقنية المعلومات واستخدامها فالبعض يطلق عليها: *جريمة الغش المعلوماتي*، والبعض الآخر يطلق عليها : *جريمة الاختلاس لمعلوماتي* أو *الاحتيال لمعلوماتي*، وآخرون يفضلون تسميتها *بالجريمة المعلوماتية* .

ومن التعريفات التي وضعها أنصار الاتجاه المضيق للجريمة المعلوماتية أنها: هي كل فعل غير مشرع يكون العلم تكنولوجيا الحاسبات الآلية بقدر كبير لازما لارتكابه من ناحية، وملاحقته وتحقيقه من ناحية أخرى. كما عرفها هذا الاتجاه بأنها " هي التي تقع علي جهاز الكمبيوتر أو داخل نظامه فقط " . أو هي " نشاط غير مشروع موجه لنسخ أو تغيير أو حذف أو الوصول إلي المعلومات المخزنة داخل الكمبيوتر أو تلك التي يتم تحويلها عن طريقة".

أما أصحاب الاتجاه الموسع فعرّفوا الجريمة المعلوماتية بأنها " كل سلوك إجرامي يتم بمساعدة الكمبيوتر ". أو هي " كل جريمة تتم في محيط أجهزة الكمبيوتر ". أو هي " كل سلوك غير مشروع أو غير أخلاقي أو غير مصرح بـه يتعلق بالمعالجة الآلية للبيانات أو بنقلها"

أو هي: كل نشاط إجرامي يؤدي فيه نظام الكمبيوتر دوراً لإتمامه على أن يكون هذا الدور مؤثر في ارتكاب الجريمة، ولا يختلف الأمر سواء أكان الكمبيوتر أداء لإتمام الفعل الإجرامي أما كان محلا لها.

في حين يعرف (ros blat) الجريمة المعلوماتية بأنها :كل نشاط غير مشروع موجة لنسخ أو تغيير أو حذف أو الوصول إلى المعلومات المخزنة داخل الحاسب الآلي، والى تحويل طريقه.

بينما يعرفها كلاوس تايدومان بأنها: كافة أشكال السلوك غير المشروع الذي يرتكب باسم الحاسب الآلي.

كذلك عرفها (Rosenblatt)على أنها:" نشاط غير مشروع موجه لنسخ أو الوصول إلى المعلومات المخزنة داخل الحاسوب أو تغييرها أو حذفها أو الوصول أو التي تحول عن طريقه

كما تعرف الجريمة المعلوماتية أيضا بأنها: سلوك غير قانوني يحدث عند انتهاك الأجهزة الإلكترونية والذكية والحواسيب، التي تعتمد على الإنترنت في عملها، فيستغل المجرم شبكة الإنترنت للوصول إلى المعلومات الشخصية للأفراد، حيث أنّ هذه الوسائل تعتبر من أضخم بنوك المعلومات لدى جميع الناس في هذا الزمن، كما أنّ العديد من الأعمال والصفقات التجارية،أصبحت تنفذ عن طريق الشبكة العنكبوتية وعن بُعد؛ لذلك يجب زيادة الوعي في كل ما يخص البيانات والمعلومات المرفقة على المواقع الإلكترونية.

2- الجريمة المعلوماتية والجريمة الإلكترونية:

عادةً ما يخلِطُ معظم الناس بين مفهومي الجرائم الإلكترونية والجرائم المعلوماتية ظنًا منهم أنها تعني ذات الشيء، إلا أنه بالواقع هنالك اختلاف واضح بين مفهوم الجرائم المعلوماتية والجرائم الإلكترونية، ويتضمن ما يلي:

يمكن القول إن الفارق الرئيسي بين الجرائم المعلوماتية والجرائم الإلكترونية يكمن في نوعية الجرائم المرتكبة. فالجرائم المعلوماتية تركز على سرقة واختراق البيانات والمعلومات الحساسة، بينما الجرائم الإلكترونية تشمل مجموعة واسعة من الجرائم التي تتعلق بالتكنولوجيا الإلكترونية بصفة عامة. ومع ذلك، فإن كلا النوعين من الجرائم يشكلان تهديداً خطيراً للأمان الإلكتروني والمعلوماتي، وتستدعي ضرورة اتخاذ التدابير اللازمة لمكافحتها ومحاسبة المسؤولين عنها.

3- خصائص الجريمة المعلوماتية:

<u>الخاصية الأولى: الحاسوب هو أداة ارتكاب الجرائم المعلوماتية:</u>

فحوى هذه الخاصية أن كافة الجرائم المعلوماتية –يكون الحاسب الآلي هو الأداة لارتكابها، فلا يمكن تسمية هذه جريمة أو وصفها بجريمة معلوماتية دون استخدام الحاسوب، لأنه هو وسيلة الإجرام في هذا الصنف، وبالتالي وسيلة تنفيذ الجريمة أيا كان نوعها.

الخاصية الثانية: الجرائم ترتكب عبر شبكة الإنترنت:

تعد شبكة الإنترنت في معظم الجرائم المعلوماتية هي حلقة الوصل بين كافة الأهداف المحتملة لتلك الجرائم كالبنوك والشركات الصناعية وغيرها من الأهداف، التي ما تكون غالبا الضحية لتلك الجرائم، وهو ما دعا معظم تلك الأهداف إلى اللجوء إلى نظم الأمن المعلوماتية، في محاولة منها لحماية نفسها من تلك الجرائم أو على الأقل لتحد من خسائرها عند وقوع ضحية لها.

الخاصية الثالثة: الجريمة المعلوماتية لا حدود جغرافية لها:

شبكة الإنترنت ألغت أي حدود جغرافية فيما بين الدول، فيمكن التحدث بين أشخاص ليس في بلدان مختلفة، وإنما في قارات مختلفة حتى، وفي نفس الوقت على الشبكة، من خلال الدردشة chat وعليه فإن أي جرائم ترتكب عبر شبكة الإنترنت فإنها تتخطى حدود الدولة التي ارتكبت فيها لتتعدى أثارها كافة البلدان على مستوى العالم.

4- أنواع الجرائم المعلوماتية: تقسم الجرائم المعلوماتية إلى:

أولا: جريمة التخريب ونقل الأموال: وتقسم بدورها إلى:

1-جريمة إتلاف معطيات الحاسوب او تخريبها :المقصود بهذه الجريمة، هو الإتلاف التخريب الذي يقع على بيانات ومعلومات وبرامج الحاسوب لا على الكيان المادي له. وتتخذ صورتين: محو المعلومات كليا وتدميرها الكترونيا. تشويه المعلومة او البرنامج على نحو يجعلها غير صالحة للاستعمال.
2-الجرائم المصرفية" نقل الأموال":حيث يعمد المجرم إلى الدخول إلى المصارف عن طريق الكمبيوتر وتحويل الأموال من حسابات إلى حسابات أخرى.

ثانيا :جرائم أخرى متعلقة بالحاسوب والانترنت:

أ/جريمة التزييف والتزوير: إن تزييف العملة وما يصاحبها من جرائم أخرى يعاقب عليها القانون لما تسببه من أضرار للمواطنين في معاملاتهم اليومية المستمرة، ولآثارها المدمرة في الاستقرار والاطمئنان الاقتصادي.
ب/التشهير: توجد بعض الظواهر السلبية التي برزت على شبكة الانترنت، مثل تسهيل الدعارة وبث الإباحية وخدش الحياء، ونشر بعض القيم السلبية وغير ذلك.

د/النسخ غير المرخص للمصنفات الرقمية: المصنفات الرقمية عبارة عن برمجيات، وقواعد البيانات وطبوغرافيا الدوائر المتكاملة، وهي مصنفات جاءت وليدة علوم الحوسبة مستقلة عن علوم الاتصال وتبادل المعطيات وشبكات المعلومات ومع ظهور شبكات المعلومات، والتي ارتبطت في الذهنية العامة بشبكة الانترنت، كمعبر عنها وعن التفاعل والدمج بين وسائل الحوسبة والاتصال، ظهرت أنماط جديدة من المصنفات الممكن الحصول عليها خاصة مع وجود شبكات الانترنت . إلا انه في واقع الأمر تعتبر هذه المصنفات مؤلفات خاصة، كل نشر أو نسخ أو استفادة منها يعتبر تعدي على حقوق الملكية الفكرية للمؤلف .تعتبر هذه الجريمة من الجرائم المنتشرة بصفة واسعة خاصة في دول العالم الثالث، أين يجد الفرد صعوبة في اقتناء المصنف الأصلي فيلجأ إلى الحصول عليه بطرق غير مشروعة . وقد تقدر خسائر شركة "ميكروسوفت "حوالي 16.000.000 دولار سنويا من جراء القرصنة والتداول غير المشروع لمنتجاتها.

ج/جريمة سرقة البرامج والمعلومات: يطلق على هذه الجريمة جريمة قرصنة البرامج والمعلومات أو القرصنة المعلوماتية ويقصد بها" نسخ البرامج على نحو غير مشروع أو الحصول دون وجه حق على معلومات مخزنة في ذاكرة الحاسوب بطريقة مباشرة أو غير مباشرة.

مراحل حدوث الجريمة المعلوماتية: تحدث الجريمة المعلوماتية عادة في إحدى المراحل الثلاثة هي:

المرحلة الأولى: مرحلة إدخال البيانات، ومن ذلك على سبيل المثال قيام المجرم المعلوماتي بتغيير أو تزوير البيانات مثل التسلل إلى البيانات المتعلقة بفاتورة الهاتف قبل طبعها في شكلها النهائي، بحيث يتمكن من حذف بعض المكالمات من الفاتورة قبل طباعتها وإرسالها، ومثل قيام أحد الطلاب بتغيير درجاته المسجلة على الحاسب الآلي في مادة معينة أو تغيير تقديره الفصلي أو العام.

المرحلة الثانية: مرحلة تشغيل البيانات، ومن ذلك على سبيل المثال قيام المجرم بتغيير، أو تعديل البرامج الجاهزة Software التي تقوم بتشغيل البيانات للوصول إلى نتائج محددة أو مقصودة بطريق غير شرعي ومن ذلك مثلاً استخدام برنامج معين لتقريب الأرقام المتعلقة بالعمولات البنكية على حساب أحد الأشخاص، أو تجميع الفروق بين الأرقام المقربة والأرقام الفعلية، وإضافتها لحساب سري آخر لنفس العميل، وقد تبدو هذه الفروق بسيطة ولكنها ستكون كبيرة إذا تمت إضافتها خلال عدة سنوات.

المرحلة الثالثة: مرحلة إخراج البيانات، ومثل ذلك سرقة بعض البيانات الالكترونية أو المعلومات الآلية المتعلقة بمراقبة مخزون إحدى الشركات، أو إفشاء معلومة متعلقة بإحدى الشركات، أو إفشاء معلومة متعلقة بأحد العملاء.

مراجع المحاضرة:

-1(الجريمة المعلوماتية : الصعوبات التي تواجه التعاون الوطني والدولي وكيفية مكافحته https://democraticac.de/?p=54584)

2- خالد ممدوح إبراهيم " الجرائم المعلوماتية "القاهرة: دار الفكر الجامعي، 2009

3-https://www.accronline.com/article_detail.aspx?id=7509

4-http://moia.gov.sy/portal/site/arabic/index.php?node=55222&

5- https://kenanaonline.com/users/ahmedkordy/posts/409974

6-https://kenanaonline.com/users/ahmedkordy/posts/409974

7-https://maaal.com/2023/07/%D9%85%D8%A7%D9%87%D9%88-%D8%A7%D9%84%D9%81%D8%B1%D9%82-%D8%A8%D9%8A%D9%86-%D8%A7% D9%84%D 8%AC%D8 %B1 %D %A7%D8%A6%D9%85-%D8 %

8- https://www.accronline.com/article_detail.aspx?id=7509

9-https://maaal.com/2023/07/%D9%85%D8%A7%D9%87%D9%88-%D8%A7%D9%84%D9%81%D8%B1%D9%82-%D8%A8%D9%8A%D9%86-%D8%A7%

10-سياب،حكيم. السمات المميزة للجرائم المعلوماتية عن الجرائم التقليديـة،مج1،ع2009،1.ص 219

11-ذبن زرت اسيا. إثبات الجريمة المعلوماتية في التشريع الجزائري.مذكرة ماستر.القانون الجنائي:جامعة مستغانم،2019.ص ص11-14